

الإحكام لابن حزم

منداد ونظراؤه في رغبتهم عن فعل النبي A في التقبيل وهو صائم ولا يأثم من تركها مستحبا لها غير راغب عنها ولا يؤجر أيضا وأما من فعلها مؤتسيا فيها بالنبي A فهو مأجور والحمد لله رب العالمين .

واحتج من قال إن أفعاله عليه السلام كأوامره بأن قال قد أمرنا باتباعه عليه السلام بقوله تعالى { قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا لذي له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله لنبي لأمي لذي يؤمن بالله وكلماته وتبعوه لعلكم تهتدون } قالوا وهذا إيجاب علينا اتباعه في فعله وأمره سواء .

قال علي الاتباع لا يفهم منه محاكاة الفعل في اللغة أصلا وإنما يقتضي الامتثال لأمره عليه السلام والطاعة لما علم عن ربه D وقد بين ذلك عليه السلام في قوله من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد وبقوله A كل أحد يدخل الجنة إلا من أبى قيل ومن أبى يا رسول الله قال من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى .

قال علي والمعصية إنما هي مخالفة الأمر لا ترك محاكاة الفعل وما فهم قط من اللغة أن يسمى تارك محاكاة الفعل عاصيا إلا بعد أن يؤمر بمحاكاته فإنما استثنى عليه السلام من دخول الجنة من خالف الأمر فقط وبقي من لا يحاكي الفعل غير راغب عنه على دخول الجنة فقد صح أنه ليس عاصيا وإذا لم يكن عاصيا فلم يجنب فرضا فقد صح أن محاكاة الفعل ليست فرضا وأيضا فما فهم عربي قط من خليفة يقول اتبعوا أمري هذا أنه أراد افعلوا ما يفعل وإنما يفهم من هذا امتثال أمره فقط وأيضا فإن أفعال النبي A لا يختلف أحد في أنها غير فرض عليه بمجرد ما ومن المحال أن يكون كذلك ويكون فرضا علينا وهذا هو خلاف الاتباع حقا وقد هذر قوم بأن قالوا من الحجة في ذلك قول الله D { مآ أفاء الله على رسوله من أهل لقرى فـ } ولرسول ولذي لقرى وليتامى ولمساكين وبن لسبيل كي لا يكون دولة بين لأغنياء منكم وما آتاكم لرسول فخذوه وما نهاكم عنه فنتهوا وتقوا الله إن الله شديد لعقاب } .

قال علي وهذا تخليط لأن الإيتاء في اللغة إنما هو الإعطاء والفعل لا يعطى وإنما يعطينا أوامره فقط ولا سيما وقد اتبع ذلك النهي وإنما تواعد الله على مخالفة الأمر